



قرار رقم 462/ بتاريخ 13 أكتوبر 2022

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب المسؤولية الشاغرة بالكتابة العامة للشؤون الجهوية
بولاية جهة الشرق

إن وزير الداخلية،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر بتاريخ 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.17.618 الصادر بتاريخ 18 ربيع الآخر 1440 (26 دجنبر 2018) بمثابة ميثاق وطني للالتزام الإداري، ولا سيما المادة 33 منه؛
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 2782.19 الصادر في 15 من ربيع الأول 1441 (13 نونبر 2019) بتحديد تنظيم الكتابة العامة للشؤون الجهوية؛
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 2757.21 بتاريخ 21 أكتوبر 2021 بشأن تفويض الإمضاء والمصادقة على الصفقات للسادة ولاة الجهات وعمال عمالات وأقاليم المملكة؛

قرر ما يلي

المادة الأولى: يعلن عن فتح باب الترشيح لشغل منصب المسؤولية الشاغرة بالكتابة العامة للشؤون الجهوية بولاية جهة الشرق، ويتعلق الأمر ب:

■ رئيس قسم التنسيق الجهوي للتنمية البشرية

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس قسم في وجه:

- 1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بوزارة الداخلية (الميزانية العامة)، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
 - أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية، أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.

- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أودبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة ماثلة.
- أن يتوفروا، عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على أربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية؛

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم لمهام رئيس قسم.
المادة الثالثة: تحدد مهام المنصب الشاغور والكفاءات المطلوبة لتقلده حسب البطاقة المرفقة بهذا القرار.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح؛
- ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma ويتضمن:
 - سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
 - برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛
 - قرار التعيين في الإطار الحالي؛
 - قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

المادة الخامسة: ترسل ملفات الترشيح، عن طريق السلم الإداري، إلى والي جهة الشرق (قسم الموارد البشرية والشؤون

الإدارية) قبل تاريخ: 02 نونبر 2022 .

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار لوالي جهة الشرق عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma ويلصق بمقر ولاية جهة الشرق،

وبمديرية الشؤون الإدارية، وكذا بمقرات عمالات وأقاليم المملكة.

عن وزير الداخلية وبتفويض منه

والي جهة الشرق

المملكة المغربية
جهة الشرق
عمالة
وجدة أنكاد
1
وزارة الداخلية
والي جهة الشرق
عامل عمالة وجدة - أنكاد
إمضاء : معاذ الجامعي